



التاريخ: 13 ديسمبر 2012م

المرجع: ج و أ

قرار رقم (17 / 2012)

- بعد الإطلاع على المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979م بشأن الخدمة المدنية.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979م في شأن نظام الخدمة المدنية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (2007/144) الصادر في 8 يوليو 2007م بشأن السماح للطلبة الكويتيين (بعثات - خاصين - جهات أخرى) لمواصلة دراستهم للحصول على الإجازة الجامعية من (4) جامعات في قبرص التركية.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010 المؤرخ في 25 أكتوبر 2010م بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتناء الأكاديمي وإضمان جودة التعليم.
- وعلى كتاب وزارة الخارجية - إدارة أوروبا - سفارة دولة الكويت لدى باريس رقم: 117-1/1/1 بتاريخ 28 يونيو 2012م والمتضمنة رسالة من وزارة التعليم القبرصي رقم: 20.2.02/14 بتاريخ 6 يونيو 2012م حول موضوع الجامعات الغير قانونية في الجانب القبرصي (التركي).
- وعلى القرار الوزاري رقم (271) الصادر في 3 أكتوبر 2012م بشأن تفويض مدير عام الجهاز الوطني للاعتناء الأكاديمي وإضمان جودة التعليم في بعض اختصاصات معالي الوزير.
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

- فُرر -

مادة أولى: يُلغى القرار الوزاري رقم (2007/144) الصادر في 8 يوليو 2007م بشأن السماح للطلبة الكويتيين (بعثات - خاصين - جهات أخرى) لمواصلة دراستهم للحصول على الإجازة الجامعية بالجامعات التالية في قبرص التركية:

1. Middle East Technical University
2. Eastern Mediterranean University
3. The American University of Girne
4. Near East University



التاريخ: 13 ديسمبر 2012 م

تابع القرار رقم: (17 / 2012)

مادة ثانية: يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

د. عايض راشد المري

المدير العام بالوكالة

د. عايض راشد المري
مدير عام الجهاز بالوكالة



نسخة:

- مكتب / معالي الوزير
- مكتب / مدير عام الجهاز الوطني
- مكتب / وكيل وزارة التعليم العالي
- المكتب الثقافي - باريس
- مركز نظم المعلومات - وزارة التعليم العالي لنشرة على موقع الوزارة
- الملف

2/2

ن ب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
دَوْلَةُ كَوَيْتٍ

MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister



وَزَارَةُ الْعِلْمِ الْعَالِي
مَكْتَبُ الْوَزِيرِ

Ref.
Date

المرجع
التاريخ ٢٠٠٧ / ٧ / ١٨

قرار رقم (١٤٤ / ٢٠٠٧)

- بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم (٨٨/١٦٤) المؤرخ في ١٦/١٠/١٩٨٨ بشأن وزارة التعليم العالي .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٢١١) المؤرخ في ١٧/٨/٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة بعثات وزارة التعليم العالي .
- وعلى القانون رقم (٢٩) لسنة ١٩٦٦ بشأن تنظيم التعليم العالي وتعديلاته.
- وعلى القرار رقم (٢٠٠٠/٢٠) المؤرخ في ٢١/٣/٢٠٠٠ بشأن ضوابط تقييم الشهادات العلمية .
- وعلى القرار رقم (٢٠٠٢/٢٥٠) بشأن إعادة تشكيل لجنة المعادلات وتعديلاته اللاحقة .
- وعلى اعتماد أ. د. وكيلة الوزارة .
- وبناء على ماتقتضيه المصلحة العامة .

فقد تقرر

مادة أولى :-

يسمح للطلبة الكويتيين (بعثات - خاصين - جهات اخرى) لمواصلة دراستهم للحصول على الإجازة الجامعية بالجامعات التالية فقط في قبرص التركية:

- ١ . Middle East Technical University
- ٢ . Eastern Miditerrenean University
- ٣ . The American University of Girne
- ٤ . Near East University

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
دَوْلَةُ الْكُوَيْتِ

MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister



وَزَارَةُ الْعُلُومِ الْعَالِيَةِ
مَكْتَبُ الْوَزِيرِ

Ref. _____

Date _____

- ٢ -

الرجع (١٤٤)
التاريخ ٢٠١٧ / ١٧ / ١٨

مادة ثانية:-

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

مادة ثالثة:-

على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

أ . نورية صبيح براك الصبيح

وزير التربية ووزير التعليم العالي

